



حقوق الانسان Human Rights

ما هو دليل حفظكم ثالث ينبع اهدافها.

مجموعة المواريثات او المعايير الاساسية التي تضمن للإنسان كيانه وضرورياته المادية والمعنوية التي تمكنته من العيش لعرق او جنس في جو من الحرية والعدل والسلام.

حجر الزاوية في اقامة المجتمع المتحضر الحر، واحترام حقوق الإنسان ورعايتها هو عماد الحكم العادل في السبيل الوحيد لخلق العالم، الحر الامن والمستقر .

توق اليوم المعيار الرئيس للحكم العادل ومقاييس شرعية السلطة وممارستها، فلم يعد بالامكان ان يتعامل الحكماء بمعايير الدوليه لحقوق الإنسان .

في اليوم يعد التزاما دوليا على عاتق الدوله امام الاسره الدوليه ومقاييسا لشرعية الحكم فيها، وفي هذا السبيل تلزمات المتعلقة باحترام الدول هذه الحقوق والتثقيف بها واساعتها، كذلك الالتزامات الناشئة من العهد الدولي صاديه والاجتماعيه والثقافيه واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز العنصري ضد الـ جميع اشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم .

٣- بيئة لانشاء و نشر مبادئ و ثقافة حقوق الانسان في العالم؟

二

كل ما تحتويه حقوق الإنسان من حقوق
أجل أن يشعر المواطن بحقوقه المنتهكة أو المغتصبة
غير حياة الإنسان إلى الأفضل والتغيير في السلوك وتعزيز فكرة العدالة الاجتماعية..

ن الفرد والجماعة والدولة ومؤسساتها وارث عام السلطة على تطبيق الموازين و القوانين الدولية

الآن، يُمكنكم إنشاء ملخصات ملائمة لاحتياجاتكم من خلال تطبيقنا.

الذين مع الآخرين وانتسابه سي باء مجتمع مدني على أساس ديموقراطي، وعدالة اجتماعية وسلامة في المجتمع.

سد الانتهاكات والتعامل مع المتهكين وتأسيس مراكز أو موسسات حكومية وغير حكومية تتولى متابعة حقوق الإنسان وفضح انتهاكاتها في المجتمع. إحدى أجهزة قضائية لمراقبة القرارات

جامعة عجمان - كلية التربية والعلوم الإنسانية

قضايا حقوق الإنسان وتأسيس مبادئ حقوق الإنسان في المجتمع بهدف جعل القضاية وسيلة للض

ال العالمي لحقوق الإنسان يشكل المظلة الدولية الأساسية لحماية حقوق الإنسان في جميع ارجاء العالم: الحق في الحياة والحق في الحرية و الامان والحق في التعبير الحر، وحق تقرير المصير الذي

卷之三

لذلك سمعي شخص واحد من ذر المختار
قد يقول التي أشرتها المختار في القديمة لم يكن مكتوبًا جواصية بالمعنى المعرفة في الواقع
لم يكن ذلك الشخص الذي يصر على ذلك والمشروع لم تذكر التي تطور الوسائل في ذلك
فهي تلك التي يصر على ذلك والمشروع لم تذكر التي تتطور الوسائل في ذلك

ما نقدم من المثار يمتد وجهة نظر واحدة عن حقوق الإنسان وأصولها في المجتمعات القديمة على وجه العموم، وفي حضارة ما بين بنيان على وجه الموضوع، ومن ثم فإنه يحق لنا أن نتساءل فيما إذا كانت الصورة قائمة إلى هذا الحد؟ فمن الضروري أن نلاحظ أن بنيات الحقيقة للتشريع والقانون إنما ظهرت في بلاد ما بين النهرين التي تكونت فيها أولى المجتمعات البشرية المشكّلة للأشكال الأولى، بكل ما تعنيه من تنظيم سياسي واقتصادي واجتماعي.

فإن هناك وجه آخر فازدهار القوانين في بلاد ما بين النهرين أمر مؤكد بالمقارنة مع العادات الأخرى التي زامت الحضارة العراقية، والحقيقة هي أن تطور القانون لا ينفصل عن تطور الفكر بشكل عام وهو يدور في عالم اعكاس المعديات المتقدمة في جوانب الحياة، فالقانون في الأساس، منطلق لتنظيم العلاقات، وثبت حقوق وواجبات طرف في العلاقة في إشكال العلاقات الاجتماعية والاقتصادية، بين أوجه العلاقات تلك التي تقوم بين الناس، فرادى وجماعات في جانب، وبين الحاكم أو من يمثله من سلطات وإدارات وهيئات من آخر، ولأن الملك في نظرية العراقيين القدماء شخص لا يختلف كثيراً عن بقية الناس، أوكلت الآلهة إليه مهمة حكم البشر وإدارة، فهو من واجباته، مثمنا له حقوق على الناس، لذلك برزت الحاجة الماسة إلى تعين الحقوق والواجبات لطرف في العلاقة الرئيسية

من جانب والمجتمع من جانب آخر.

ترغب من أن هذا التصور للعلاقة لم يصل إلينا مدوناً بشكل مباشر ولكننا نستشفه من أقوال الملوك وبعض النصوص الدينية، فالملوك صرّة المظلومين والأشخاص من الظالمين وهو الراعي العادل، ولكنه لم يمثل صورة الحكم الإلهي (فإذا لم يحرض على تطبيق قسيفراً إله يا قدره) بمعنى أن مصير الملك كصاحب سلطان متوقف بموقفه من العدالة وعمله على تطبيقها، لأنها إرادة الآلهة.

من هذه الحقيقة تشير إليها قوانين حمورابي إذ نقرأ على لسان هذا الملك (انتبهي أنتاك أتو وائليل، أنا حمورابي الأمير الكريم عابد

نشر العدل في البلاد وأقضى على الشر والفسد وامتن القوى من اضطهاد الضعيف).

في الأمر بالجوانب الخاصة بحقوق الإنسان يلاحظ على القوانين العراقية القديمة إقرارها ببعض العقوبات الصارمة أو اعتماده على العدالة السائدة والتي لا تتوافق مع أعراف البشر المعتدلين في العصر الراهن، ومن أمثلة ذلك تعليم المسؤولية أو استثناء طريق الامتحان، وما إلى ذلك، ولكن إذا ما ذكرنا هنا نسخة أعملاً قانونية يقرب عمرها من أربعة آلاف عام، سنقابل بعض المأخذ التي تسجل على جوانب من القوانين، غير متذمرين أن القوانين العراقية القديمة تشكل التجربة الأولى في تاريخها بالمقارنة مع الكثير من الأعمال القانونية اللاحقة، تمثل الأساس الصحيح والمسلم لتجربة الإنسان القانوني

تصانونية التي جاءت بها شريعة حمورابي والتي لا تستقيم مع أسس حقوق الإنسان النص الذي يعالج حالة أي مواطن يتهمن

يجريمة يعاقب عليها بالإعدام ثم لم تثبت عليه فإنه ي عدم عوضاً عنه، كما تضمنت هذه المدونة النص على حق المحارب الذي ارتكب الأداء في أن يسترد زوجته إذا عاد إلى بلده، حتى لو كانت قد تزوجت اثناء اسره برجل آخر، وهي تحتم على زوجة الأسد مادام فيها ما تقيم به أودها وإذا ما تزوجت رجل فإنه يلقى بها في النهر، ومع ذلك فإن هناك نصوصاً عبرت عن احترام بعض

بعد من حقوق الإنسان حتى في العصر الحديث، فقد اعتبرت الدولة مسؤولة عن تقديرها في حماية الأشخاص والمعتقلين، و

فاته إذا قُتل مواطن ولم يتمكن معرفة قاتله تعاونت المدينة وحاكمها على دفع الديمة إلى أهله، وإذا سرق مواطن ولم يتمكن

مارقة واسترجاع المضروقات عوّضته مدینته وحاكمها عما سرق منه.

من أحكام تبرز ملامح أخرى لحقوق الإنسان يمكن الإشارة إليها كالإصلاحات المنسوبة إلى حاكم مدينة لكش أورو كوج صلاحاته على معالجة الوضع الضرائي وشؤونه بصورة أساسية ومع ذلك فقد أكدت هذه الإصلاحات على بعض العب

الحرية في حدود القانون وان المناصب الوظيفية العالية في الحكومة والإدارة لا تعفى أصحابها من الحدود القانونية، و

أساس قانوني لمعاقبة الموظفين وجماعي الضرائب من خرقوا التقاليد وتجاوزوا على حقوق المواطنين وممتلكاتهم، و

أن إصلاحات أورو كوجينا هي الوثيقة الأولى في تاريخ البشرية التي وردت فيها كلمة الحرية

وقانون أورنبو الذي يعد من أقدم القوانين المدونة في تاريخ البشرية وقد اعتمد مبدأ التعويض في العقوبات على خ

ه قانون حمورابي وهو القصاص.

الأجهزة القضائية يمكن الإشارة إلى جريمة قتل أخبر القتلة الزوجة بمقتل زوجها فلما عرضت القضية على م

نة (نفر) صدر الحكم بـ العقوبة ينبغي أن لا تشمل سوى القتلة والفاعلين وقد ترجمت تلك الوثيقة وعرضت على

جامعة بنسلفانيا وعضو المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٣٠ - ١٩٤٠ لبيان رأيه فيها فأجاب

يتلقون مع القضاة السومريين القدماء في هذا الحكم، لأن تلك الزوجة لا يمكن أن تعد شريكة في الجريمة بموجب ا

يغى أن يعد شريكاً في الجرم ليس من علم بارتكاب الجريمة فقط، بل يجب أن يكون قد أوى المجرم القاتل أو أسعده

على العدالة القضائية إذ يستدل في تلك الوثيقة على أن المحاكم السومرية لم يكن يحق لها أن تصدر حكماً على ش

م يكن حاضراً المحاكمة أو بلغ بالحضور فلم يحضر.

كان الأصول القديمة لفكرة حقوق الإنسان يمكن أن تلاحظ بصورتها البدائية مع ظهور التشريعات العراقية والاجتماعية التي شهدتها العراق القديم فلا يمكن الحديث عن الحقوق والواجبات ضمن المجتمع إلا في ظل القانون، جانب البشر، وقد عبر العراقيون القدماء بشكل أو بأخر عن فهم لهذه الحاجة الإنسانية فشرعوا القوانين التي

ضمن الهيكل الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع البشري في ذلك الوقت، وإذا كانت المجتمعات القديمة الأخرى قد

بها وطبقت أعرافاً اجتماعية في علاقات أطرافها فإنه مما لا شك فيه أن هاجس العدالة كان مسيطرًا على الد

يميز عن بقية المجتمعات القديمة، ومن ثم فإن الأصول البدائية والأفكار الأولية لجوانب من مفهوم حقوق ال

حقوق العراقية القديمة وهو ما عبرت عنه القوانين التي طبقت في ذلك الزمان بشكل أو بأخر.

جاكوبسن في بحثه الموسوم (الديمقراطية في بلاد ما بين النهرين) والدكتور عامر سليمان في كتابه الـ

ديم إلى جانب مهم يتعلق بالبحث المتنقدم إذ يشير الكاتب الأخير إلى أن التناقض بين الحكم الديكتاتوري المطلبي

القديمة في الألف الثاني قبل الميلاد، وبين وجود بعض المظاهر الديمقراطية فيها حمل العلامة جاكوبسن

والملامح والقصص السومرية والأكادية للتعرف على الحال الذي كان عليه العراق القديم في الألف الثالث

واة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة، نظراً متصفاً وعليها، للفصل في تهمة جزائية توجه إليه.

يعتبر برينا إلى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً في محاكمة علنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة بسبب أي عمل أو امتناع عن عمل لم يكن في حينه يشكل جرماً بمقتضى القانون الوطني أو الدولي، كما لا تن تلك التي كانت ماضية في الوقت الذي ارتكب فيه الفعل الجرمي.

عصبي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراحلاته، ولا لحملات تعس شرفه وسمعته، ولكن تكون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات.

قل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة، بل، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

في بلدان أخرى والتمتع به خلاصاً من الاضطهاد، إذا كانت هناك ملاحقة ناشئة بالفعل عن جريمة غير سياسية أو عن أعمال تناقض مقاصد الأمم المتحدة

شخص من جنسيته ولا من حقه في تغيير جنسيته.

من البالوغ، حق التزوج وتأسيس أسرة، دون أي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين، وهما متضادان في الزواج ولدى انحلاله.

رفين المزعزع زواجهما رضاء كاملاً لا إكراه فيه، الأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

ده أو بالاشتراك مع غيره.
تعسا.

والوجودان والدين، ويشمل هذا الحق حرية في تغيير دينه أو معتقده، وحرية في اظهار دينه أو معتقده والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملا أو على حده.

أي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية في اعتناق الآراء دون مضائق، وفي التماس الآباء والأكابر وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

تراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.
اء إلى جمعية ما.

ادارة الشئون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين

خررين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده، حكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.

جتمع، حق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن توفر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في د

ية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة.

الحق في أجر متساو على العمل المتساوي.

الطبعة الأولى

الله يحيط بها بحثاتها تحرر عقل الإنسان وتحوله إلى عقل متبرئ يخوض يومئذ انتهاك العباءة لتناقض مع العقل والحقيقة هل
يجب وتنبه وترى ما كانت تكتوب العدم سلسلة إلى تحطيم العباءة العالم فالجميع رسائلات الآباء تلخصت على كل إنسان
من ذريته ومن الآنس و الآنس لها أحدث عصر (ع) يخلو في تحويل من أقواس للرحمة لأنهم يرون دون خطرين لاستغص

وهو الذي كل من يخشى اهله فهو قاتل نفسكم واثمكم تعلمون ان كل قاتل نفس ليس له حبة اهدية ثانية فيه "وجميع
النحو والتسميم ومدربي الفتن
له لم يبقى الايام التي سبقة والاصحاء متمناً ومحذداً لها بالقرآن هو مجمع كل رسالات السماء ودورة للايمان بكل
حيث تخرجوا من مدرسة واحدة وملهم واحد هو الله جل جلاله.

جودة دينية ذاتية تتم بفهم الحكم الذي تحظى به، فأكملت باعلان حرية العطيدة والدعوة الى التسامح والمحسنة
وتحقيق مبدأ اعلى للكمال معتقدة على اسس المحبة فضلا عن فدرة العدالة وبالأخذ بالأسرة
والحق العادل والغير المتعدي اولا خوة متساوين امام الله في الحياة الاخرى، ولذا كانت المبادئ الاساسية
التي في المجتمع علاقتها مبنية على القوة والتمييز الطيفي، فالمسيحيه كما اسلفنا دعت الى المحبة والتسامح بالفضل
والحكمة (احوا العدالكم باحتوا الى ميغضنك) من طريق على ذلك الامين فاعبر عن له بذلك الامر) كما وقلت هذه
الآية لتجاهد والمحفظة على حقوق العمال وقد عملت المسيحية بكل قواها لوضع تشريعات قانونية تضمن حقوق

لـ تجنب ودافت عن القراء والمستمعين هذا الاغياء فتطبّق هذه المبادئ كان من الممكن أن يؤدي إلى نجاح التقوّت الشفّق والشاعة العدالة والمساواة في المجتمع إلا أن هذه المبادئ لم تطبق، كما هدفت لمحاربة التعصّب والحضارة الأوروبية والتي ثالثون حقوق الإنسان كرامة الشخصية الإنسانية الذي يستحق� الاحترام والتقدير وعلى شر على اعتبار أنهم أبناء الله. وفكرة تحديد السلطة فكانت المسيحية بآن السلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله وبهذا الفحولة بين ما هو ديني وما هو دنيوي من أجل تنظيم المجتمع الاستثنائي على اسس واضحة، وخاصة فيما يتعلق بالسلطة (عطوا ملقيصر ليحصر ومهله الله) (جبل متى) (الاصحاح الثالث والعشرين). وما يمثله ذلك من فصل بينه وبينها ووضعت حجر الأساس لتفيد السلطة إذ أن الأخيرة تقرر بالنتيجة من أجل خدمة الإنسان ويتوّجب عليها أن تكتبه لزمرة أن تتجاوز اختصاصها فتدخل في الأمور الدينية والا فاتتها في هذه الحالة ستختلف مبدأ (اعط ما وتحسّب مقاومتها أنها مشروع عالم)

في عشر قحطانين لحرية الاعتقاد إلا أن ذلك قد زال بعد أن أصبحت المسيحية ديناً رسمياً للدولة وعوقيب من يدين باللقاء. وكان ذلك بداية الاستبداد الذي مارسته الكنيسة حيث عطلت إرادة الفرد وحرمته من أية مكانة له

أن معونة الرقيق على سبيل العمثال كانت أفضل عند الشرقيين منها عند الغرب وخاصة الامبراطورية الرومانية

حق الحياة

الحرية والمساواة

من العبادى الأساسية المقررة في القرآن والسنة. قال تعالى (إما المؤمنون إخرين)، وبخواصه وسائل العدالة على أعمى ولا أحمر على أبيض ولا لايض على أحمر غيره، وهذا بوصفة وسيلة لتحقيق العدالة.

أحد الإسلام الحرية الفردية كدعامة أساسية بالنسبة لكل سمة للناس من عادات وتقاليده، وسانية الإنسان بدليل أنه أقر التمتع بالحرريات لل المسلمين وغير المسلمين الذين كانوا يحيون هو دين الحرية وان الحرية لم يعرف معناها الا في كتف الإسلام وواقع تحقيق فخر صاحب حياة حيث تقتضي كرامة الإنسان تطبيقها وفيها ورد في النص القراء (ولقد حكمت به العبرة وفضلناهم على كثير من خلقنا نقضلا) (سورة الأسراء آية ٧).

دل:

في الحكم

الإسلام بأنه دين العدالة وهو لا يطلب العدالة من رجال القضاء فقط بل يتطلب من كل مسلم بالعدل والإحسان). العدل يغرس الشفقة في النفوس. ويؤكد الاعتنى في الدين بالعدل والإحسان وأنه جعل الإنسان خليفة في الأرض، والحرية في الإسلام تأسى على قرارة في الإسلام لحماية حقوق الإنسان هي حق التقاضي المكتفول في الشريعة التي يعيش بها هذا روى وكيع عن شريح. قال (لما رجع على من قتال معاوية ويدرك عذابه فقال اليهودي: درعي، وفي يدي، فاختصما إلى شريح. فقال له شريح حين لقيه: شهادة الابن لا تجوز للأب. فقال (الإمام علي - ع -): سيدن الله ربه من أهلك).

الديمقراطية



الدورة الرابعة

الشعب والسلطة لمعنى يعني أن الامة مصدر السلطة والقوة، وهو مصطلح يوناني مكون من كلمتين (Cratos) و معناها حكم او سلطة وبذلك يكون المعنى (حكم او سلطة الشعب) ان

الحكم الذي تكون فيه السلطة العليا في البلاد بيد الشعب كله لا بيد طبقة او طبقات خاصة وهذا معناه في

السلطة على عدة هيئات تتعهد شرعاً بها من السيادة العامة للشعب.

طبعاً (ان الناس ميليون بطبيعتهم نحو المجتمع المنظم والهادئ، والقانون هو الغريزة

التي تتقبل السلطة في إطار حقوقى متفق عليه في نص دستوري فعال، تتيح للتداول السلمي
و بشكل سلس).

في عصره (متتصف القرن التاسع عشر في فرنسا): اني احب المؤسسات الديمقراطية بعملي
لائق جداً شيئاً، وديمقراطية تدعوا الى اللامركزية الادارية، واقامة الجمعيات، والمزايا الاخلاقية
مثل موتيسكيو يؤمن باونوية الاخلاق على السياسة، وهذه الالوية تتيح مساحة اخلاقية لعمل

الترغبة الاخلاقية لخدمة المجتمع والاستفادة من الطابع الاخلاقي الانساني للقوانين.

ية تحمل المسؤولية وتبعتها كالتزاهة والشفافية واحترام المال العام وغيرها.

ذلك قبيل الميلاد، وتحت عنها وناقشت فيها الفلسفه الاغريق مثل افلاطون وارسطو، وهي
حصة الحكم الديمقراطي حيث كان كل مواطن اثينا احراراً في التصويت والتحدث في الجماعة
التي تعيشون عنهم في اتخاذها وهذا مايسعى بالديمقراطية المباشرة طرق



ونشر على الملايين قرار الجمعية العامة
المتحدة ٢١٧ ألف (٣٠) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨

القرار بما يجمع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصلية فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة. يشكل إنسان الحرية والمساواة في الحقوق والواجبات، ولما كان تجاهل حقوق الإنسان وأذراوها قد افضى إلى الضمير الإنساني، وكان من الضروري حماية حقوق الإنسان وفدراته، وبتساوي الرجال والنساء في القانون، ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أعادت في العينات تأكيد إيمانها بحقوق الإنسان وحررياته الأساسية ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالعمل، بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان تعميم التحالف، فإن الجمعية العامة تنشر على الملايين هذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفه المثل العليا للشعوب وكافة الأمم، فيما يسعى جميع أفراد المجتمع وهنائه، واضعين هذا الإعلان نصب أعينهم على الدوائر توطيد احترام هذه الحقوق والحرريات، وكما يكفلوا، بالتدابير المطردة الوطنية والدولية، الاعتراف العالمي بين شعوب الدول الأعضاء ذاتها وفيما بين شعوب الأقاليم الموضوعة تحت ولايتها على السواء.

من احراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بـ

التمتع بجميع الحقوق والحرريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز على أساس الدين، أو اللغة، أو الرأي السياسي وغير السياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الأصل العائلي، أو أي وضع آخر. وفضلاً عن ذلك لا يجوز التمييز على أساس الوضع السياسي أو الخاتوني أو الديني الشخص، سواء أكان مستقلاً أو موضوعاً تحت الوصاية أو غير متمنع بالحكم الذاتي أم خاضعاً لغيره، وذلك في حياة والحرية وفي الأمان على شخصه.

حد أو استبعاده، ويحضر الرق والاتجار بالرق بجميع صورهما.

للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

إن الحق بأن يعرف له بالشخصية القانونية.

م القانون، وهم يتساولون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساولون في حق التمييز، ومن أي تعریض على مثل هذا التمييز.

إلى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه الفعلى من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التي ترسّب

أو حجزه أو نفيه،

تصبح المترابط باهظة فتتعرّق التقدم الاقتصادي والاجتماعي معها، هذا وبالطلب التوسيع في انتشار مسؤولية الدولة على أسس جديدة بمحبّث توجّه نفقات الدولة توجّبها مثلاً بالاتجاه لتحقيق فعل للتعظيم بـ... بـ... بالتنمية للالتزامات الأخرى

ان تتدخل الدولة لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يتطلب فرض التزامات الرأي الافراد لكن هذه الفكرة من الحقوق، فعندما تتلزم الدولة قبل إردادها بأداء الخدمات فهو لقدره مبلغ العدالة معينة على الأفراد منها ضرورة الالتزام بعمل ما، وهذا يتحول العمل من مجرد حرية الى فرض ومن النصوص الدستورية التي يمكن الاشارة اليها بهذا الخصوص ما جاءت به المادة (٤٣) والحقائق كل شخص ان يسهم في المصاريف العامة وفقاً لقدرته على الامهام.

الآتي (على كل مترتب على اشتتملت عليه الدساتير الحديثة من التزامات لازالت مجرد التزامات احدها تبقى فائدتها السياسية قائمة باعتبارها عامل من عوامل الارشد وتوجيه الشعوب.

٤. التزامات الدولة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في فاعليتها أمام القضاء، إذ تقوم المحكمة

المحاضرة الخامسة عشر

المساواة: ٢

العنوان الفكري للمساواة

كلما أوغلنا في الحياة البدانية للمجتمعات الأولى حيث العشيرة التوتمية تجد المساواة التامة بين أفراد العشيرة سهلة، كلما تطور المجتمع، وتعقدت حاجاته، وزادت حضارته، ونشأت قواعد الملكية، ونظرية تقسيم العمل، وتعددت المهام، فبدأت بين بني الإنسان، وبلاشت الفكرة الرئيسية فكرة التساوى أمام القانون، وحل محلها مبدأ عدم التساوى أمام المأمور، أى أنه لا يجوز للغائب، وقائنو للمغلوبين، وتحت كل قسم من هذه الأقسام تصريحات تهدر التساوى أمام المأمور، لأشراف العامة، ولهولاء قاتون ولواللوك قاتون آخر، ولسكان البلد قاتون ولغيرهم من الوافدين عليها أو المقيمين فيها، قاتون آخر، ويرى ذلك في المجتمعات الأغريقية والمجتمع الروماني.

المساواة بين الجنسين

الت المرأة تواجه عدم مساواة في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية وهناك اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على一切 ضد المرأة، وكذلك المنتدى من أجل العمل الذي تبناه المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة الذي نظمته الأمم المت

مثل الميثاق الألف الذي أكثـر التشريعات العالمية إهـاطـة وشمولاً لوضع حد التميـز ضد المرأة، وهو يوصـف في الدليلـاتـ المـرأـةـ، إذ يـحدـدـ معـنىـ التـميـزـ ويـضـعـ المـعيـارـ الدـولـيـ للـعـصـلـ منـ أـجـلـ إـنـهـاـهـ. وـفـيـ الـبـدـءـ كـانـ يـتـقـرـرـ إلىـ المـيـثـاقـ عـلـىـ دـمـرـةـ المـساـواـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ وـعـلـىـ التـميـزـ ضدـ المـرـأـةـ.

احـراـزـ تـقـدـمـ بـهـذـاـ الصـدـدـ فـيـ كـافـةـ الـقـارـاتـ، إـلاـ أـنـ دـمـرـةـ الـمـساـواـةـ فـيـ الـأـجـورـ وـدـمـرـةـ الـمـساـواـةـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـىـ الرـاعـدـاتـ وـالـمـيرـاثـ وـالـمـلكـيـةـ ماـ زـالـ يـحـولـ دونـ تـعـنـعـ الـكـثـيرـ مـنـ النـسـاءـ بـالـكـاملـ بـحـقـوقـهنـ الـاسـاتـيـةـ، مـاـ يـشـكـلـ حـوـادـيـةـ وـالـاقـتصـاديـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ.

نجد المرأة

لافحة العنف ضد المرأة من الجهود الأساسية التي نبذلها للترويج للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة النساء والفتيات في أنحاء العالم. تلتزم الحكومة البريطانية بمعالجة هذه المشكلة دولياً، وذلك بالتعاون على الدول الشريكة.

المعتقد والعنصر

في حرية الدين أو المعتقد في إطار منظومة حقوق الإنسان حرية الفرد في اعتقاد ما شاء من أديان

الحكم مشاركة بين الحاكم والمحكوم، وأن الحاكم بما يقوم وجوده على أساس تحقيق مصالح الناس ومن هذا المنطلق
المتعددة المفهوم التي تقول (تصيرات الإمام متوجة بالصلحة).
في الشورى في القرآن الكريم وفي أحاديث نبوية شريفة، كقوله تعالى (سورة آل عمران الآية ١٥٩) (وشاورهم في الأمر فإذا
في الله أن الله يحب المتقين)، وقول رسول الله (ص) (ما ند من استشار ولا خات من استخار)، ويذهب الرأي الراجح من
إلى القول بأن الشورى تعد فرضاً واحداً والتعاون علماً تحرير بين الأفراد والجماعات، ولقد تفرد الإسلام بهذا المبدأ الأصيل
في المجتمع، وأسلوبها في إدارة الشؤون العامة، حتى إن شرعية الدولة ترتبط به، ولو قلت إن الإسلام دولة شوري
والمساوية.

يقع على العال الذي هو أحد الضروريات الخمس في الإسلام، ويعتبر العال أحد الدعامات الأساسية في الحياة، وهو أحد
العمل والموارد الطبيعية، وهو زينة الحياة، وقطار الإنسان على حبه
فضل في تقرير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فقرر حق الملكية كونها ضرورة من الضروريات الاجتماعية
لـ الناس يقول الحق تبارك (هو الذي خلق لكم مافي الأرض جميعا) (الآية ٢٩ من سورة البقرة)، ولا يجوز انتزاع ملكية
لـ للمصلحة العامة قال تعالى (ولا تأكلوا مم لكم ببالط).

ضروريات العامة:

تحقيق غرض ديني أو ديني، حرية الفكر حيث كان للإسلام القدر المعلى في اقرار هذه الحرية، ويتبع ذلك من القيمة
عقل، الحرية الدينية واحترام الديانات السماوية الأخرى والتعايش معها وحرية ابداء الرأي والتعلم، أما حق الإنسان
لا يجوز لأحد الاعتداء على حرمة هذا الحق بالقتل وازهاق الأرواح قل تعالى (من قتل نفساً بغير حق أو فساد في
جميعها ومن احياها فكانها احياء الناس جميعا) (الآية ٣٢ سورة المائدة).

عصبة الأمم

ية السابقة التي تأسست عقب مؤتمر باريس للسلام عام 1919 ، الذي أنهى الحرب العالمية الأولى التي دمرت أنحاء
بخصوصها. كانت هذه المنظمة سلفاً للأمم المتحدة، وهي أول منظمة أمن دولية هدفت إلى الحفاظ على السلام
لـ المنتسبة لهذه المنظمة إلى ٥٨ دولة في أقصاه، وذلك خلال الفترة الممتدة من 28 سبتمبر سنة 1934 إلى 23
ـ أهداف العصبة الرئيسية تتمثل في منع قيام العرب عبر ضمان الأمن المشترك بين الدول، والحد من انتشار
ـ عات الدولية عبر إجراء المفاوضات والتحكيم الدولي، كما ورد في ميثاقها. من الأهداف الأخرى التي كانت عصبة
ـ اعينها: تحسين أوضاع العمل بالنسبة للعمال، معاملة سكان الدول المنتسبة والمستعمرة بالمساواة مع السكان
ـ تابعين للدول المنتسبة، مقاومة الاتجار بالبشر والمخدرات والأسلحة، والعناية بالصحة العالمية وأسرى الحرب،
ـ وأوروبا.

العشرون من العهد، انه مع مراعاة الاتفاقيات الدولية المعقوفة والتي ستعقد فيما بعد فإن اعضاء العصبة

ـ يان ظروف للعمل عادلة وانسانية للرجال والنساء والاطفال في بلادهم، وفي البلاد التي تمتد إليها علاقاتها
ـ متساوية. وتحقيقاً لهذا الغرض، يتعهدون بإنشاء المنظمات الدولية اللازمة ودعمها.
ـ العادلة للسكان الوطنيين للاقاليم المشمولة برقبايتها.

ـ الاشراف العام على تنفيذ الاتفاقيات الخاصة بالاتجار بالنساء والاطفال والاتجار بالمخدرات وغيرها من العقاقير

ـ الازمة. في المسائل ذات الأهمية الدولية - لمنع الامراض ورقابتها.

ـ أولى وما خلفته هذه الحرب من مأسى وويلات، اتفقت الدول المنتصرة في الحرب على إنشاء منظمة عصـ
ـ بـم التي أبرمتها الحلفاء مع دول المحور الخاسرة متضمنة لنظام العصبة الذي لا تضم نصوصه تنظيمياً قـ
ـ نـه الأساسية بل على العكس من ذلك إذ قوبل اقتراح الرئيس الأمريكي وليسون تضمين عهد العصبة نصاً بشـ
ـ كـنـ معاهدات الصلح تضمنت للمرة الأولى نظاماً دولياً لحقوق الإنسان تعلق بالاقليات القومية التي تـ
ـ جـديدة أو القديمة التي كانت قائمة قبل الحرب، أما دستور منظمة العمل الدولية الذي تم النص عليه في مـ
ـ عـاـ التي أعقبت الحرب فقد تضمن في مقدمته ما يلى:

ـ نـعم إقامة السلام العالمي، وكان هذا الغرض لا يمكن تحقيقه إلا على أساس من العدل الاجتماعي، ولما كـ
ـ دـ كـبـيرـ منـ الأـشـخـاصـ الـظـلـمـ،ـ والـبـيوـسـ،ـ والـحرـمـانـ،ـ مماـ يـولـدـ سـخـطاـ يـؤـديـ إـلـىـ تـهـدـيدـ السـلـامـ وـالتـنـاسـقـ العـالـيـ
ـ جـلاـ علىـ تـحـسـينـ تـلـكـ التـظـرـوفـ ...ـ لـذـاـ فـانـ الدـوـلـ الـمـتـعـاـدـةـ،ـ مـدـفـوـعـةـ بـشـعـورـ العـدـلـ وـالـإـنـسـانـيـةـ وـبـالـرـغـبـةـ
ـ لـىـ إـنـشـاءـ مـنـظـمـةـ دـائـمـةـ لـتـحـقـيقـ تـلـكـ الـأـغـرـاضـ).



ICRC

نـة الـدولـية لـالـصـلـبـ الـأـحـمـرـ مـذـ قـرـبـةـ قـرـنـ وـنـصـفـ الـقـرـنـ. وـتـسـعـ هـذـهـ منـظـمةـ إـلـىـ الحـفـظـ عـلـىـ قـدـرـ مـنـ الـإـسـاتـيـةـ فـيـ خـصـمـ عـلـهـاـ بـالـمـبـداـ الـقـلـيلـ بـوـضـ حـدـودـ للـحـربـ نـفـسـهـاـ: أـيـ حـدـودـ لـتـسـبـيرـ الـأـعـشـالـ الـحـرـبـيـةـ وـحدـودـ لـسـلـوكـ الـجـنـورـ. وـتـعـرـفـ

اللجنة الدولية إلى رؤية وإصرار رجل واحد، الزمان: ٢٤ حزيران/يونيو ١٨٥٩. المكان: سولفرينو، بندة في شمال
النمساوي والفرنسي في معركة ضارية، وبعد ست عشرة ساعة من القتال كانت ساحة القتال تخص ياجداد أربعين
حي. وفي مساء اليوم نفسه وصل مواطن سويسري يدعى "هنري دونان" إلى المنطقة في رحلة عمل، وهناك راعى
الجيشين وقد تركوا يعانون بسبب ندرة الخدمات الطبية الملائمة. ووجه إذ ذاك نداء إلى السكان المحليين طلبًا منهم
الجرحى ولهم على واجب العناية بالجنود الجرحى من كلا الجانبين. وعند عودته إلى سويسرا نشر "دونان" كتاب
ذى وجه فيه نداءين مهيبين: الأول يدعو فيه إلى تشكيل جمعيات إغاثة في وقت السلم تضم ممرضين وممرضات
حتى وقت الحرب؛ والثاني يدعو فيه إلى الاعتراف بأولئك المتطوعين الذين يتعين عليهم معايدة الخدمات الطبية
بموجب اتفاق دولي. وفي عام ١٨٦٣ شكلت "جمعية جنيف للمنفعة العامة"، وهي جمعية خيرية بمدينة جنيف،
لبحث إمكانية تطبيق أفكار "دونان". وأنشأت هذه اللجنة - التي صفت "غوستاف موانييه" و"غيلوم هنري
تيودور مونوار"، فضلاً عن دونان نفسه - "اللجنة الدولية لإغاثة الجرحى" التي أصبحت فيما بعد "اللجنة
دولية وأربع جمعيات إنسانية ممثلة لها إلى المؤتمر الدولي الذي افتتح في جنيف في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر
وهو الذي اعتمد الشارة المميزة - شارة الصليب الأحمر على أرضية بيضاء - والتي ولدت من خلاله مرسامة
إضافء الطابع الرسمي على حماية الخدمات الطبية في ميدان القتال والحصول على اعتراف دولي بـ"الصليب
الحكومة السويسرية مؤتمراً دبلوماسياً في جنيف عام ١٨٦٤، شارك فيها ممثلو اثنى عشرة حكومة وأعتمدوا
نيف لتحسين حال جرحى الجيوش في الميدان" فاصبح اسم المنظمة اللجنة الدولية للمجتمع الأحمر الدولي
نوس العلم السوissري شعاراً لها أي أصبح الصليب بلون أحمر والارضية بيضاء والتي سميت بـ"لوبي معاهدات
وقترات أخرى لاحقاً وسعت نطاق القانون الأساسي ليشمل فئات أخرى من الضحايا كأسرى الحرب سلاً. وفي
نهاية عقد مؤتمر دبلوماسي دامت مداولاته أربعة أشهر واعتمدت على أثره اتفاقيات جنيف الأربع في
حماية المدنيين في أوقات الحرب. وأكملت هذه الاتفاقيات في ١٩٧٧ ببروتوكولين إضافيين.

دولية للصلب الأحمر ١٩٥٦
او في فيينا: التحيز والعياد

نقطة العلو الدوليّة هي حرمة عالمية يناضل اعضاؤها من أجل تعزيز حقوق الإنسان. ويستند عمل المنظمة على
الى اتفاق المؤتمرات الدوليات، والمعاهدات الدبلوماسية، وتنقذ المنظمة بعدها التحرير وعدم التحييز، فهي مستقلة عن جميع الحكومات.
من أول إقرار من مملوكاته في سوئاء المصالح، البريطاني (بورت بنسون) حيث فيه الناس في كل مكان على ضرورة المحافظة على انسانيتها واحترامها ومواردها ولهمها علاقات تعاون بكل من الدول الأمريكية ومنظمة الامم المتحدة والدول الانجليزية والذين يحيطون بالحقوق في نفوس الكثيرون من البشر الذين ابدوا انتقاداً عادلاً عن طريقه على اساس المعلومات الخاصة بالسجيناء، والاتصال بالحكومات المعنية بخصوصهم وقد تطورت هذه
المنظمه عام 1991 على اساس الاستقلال والحياد عن طريق اعتماد المنظمة في تمويلها على المساهمات والجهود التي قدمها افراد الرأي والذين اشتهرت المنظمة والحملات البسيطة والحملات المحلية لجمع التبرعات مع عدم الحصول على الدخل
وبحكم التعذيب والتعذيب والانتهاك والذين يحيطون بها انتقاداً عادلاً عن اعلان العالمن لحقوق
الدوليين والتعذيب والعقوبة القاسية للانسانية وكذلك مسألة الاختفاء والعنف الذي يمارس ضد النساء.
النظام الإنساني للمنظمة، فإن دورها في مجال حماية حقوق الإنسان يتتمثل بما يلى: نقطة العلو
النقطة الأولى: انتهاك المعتقلين في أماكن معروفة غير سرية، وعلى تسهيل زيارة أقاربهم واطلب لهم ابره
النقطة الثانية: انتهاك المعتقلين أو غيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو
النقطة الثالثة: محاكمة عادلة وعاجلة لجميع السجناء السياسيين.

ن تختلف،
جـلـ اـتـاحـةـ مـحاـكـمـةـ عـادـلـةـ وـعـاجـلـةـ لـجـمـيعـ السـجـنـاءـ السـيـاسـيـنـ.
الـتـحـقـيقـ فـيـ جـمـيعـ شـكاـوىـ التـعـذـيبـ بـشـكـلـ كـامـلـ وـنـزـيـهـ وـعـلـىـ تـقـدـيمـ الـمـسـؤـولـيـنـ عـنـ التـعـذـيبـ لـمـدـدـهـ،ـ سـرـ حـلـةـ الـجـرـيـمـةـ وـالـإـثـلـاتـ مـنـ الـعـقـابـ فـيـ شـتـىـ اـرـجـاءـ الـعـالـمـ،ـ كـمـاـ عـمـلـتـ عـلـىـ تـقـدـيمـ الـعـلاـجـ الطـبـيــ،ـ اـتـعـوـيـضـ الـكـافـيـ عـمـاـ لـعـقـتـ مـنـ اـضـرـارـ،ـ هـذـاـ وـنـظـراـ لـلـمـكـانـةـ الـتـيـ تـحـتـلـهاـ الـمـنظـمةـ فـيـ الـمحـافـلــ،ـ اـهـمـيـةـ خـاصـيـةـ لـدـىـ تـلـكـ الـمـحـافـلــ حـتـىـ غـدـتـ تـشـكـلـ اـحـدـ عـوـاـمـلـ الضـغـطـ عـلـىـ الـحـكـومـاتـ مـنـ اـجـلـ اـخـرـىـ.

الدولية للعلوم الطبية منظمة العزير لجنة انتخابية

بيان المسوقة على لافتات التقارير ودقتها، فكل حركة للمنظمة مبنية على بحث مدقق عن طريق (الأمانة العالمية في لندن The International Federation) مدة ولديها القدرة التامة على التصحيف إن ثبت خطأ فيما أوردته من معلومات و تنشر مكاتب وفروع المنظمة على مختلف أنحاء العالم ولكن حملاتها تتعدى لتشتمل معظم بلدان العالم.

٢٤١ نـ ١٣١ المصـور ـ حقوق الإنسان

ـ حقوق الإنسان (بالإنجليزية Human Rights Watch) هي منظمة أمريكية غير حكومية معنية بحقوق الإنسان والدعوة لها، مقرها مدينة نيويورك. تأسست في سنة ١٩٧٨ للتحقق من أن الاتحاد السوفييتي يحترم اتفاقيات منظمات أخرى قد أنشئت لمراقبة حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم. دمج هذه المنظمات نتج عن تأسيس هذه المنظمة على موقعها في الانترنت "هيومن رايتس ووتش هي إحدى المنظمات العالمية المستقلة الأساسية المعنية بالدفاع وحمايتها. وبالقاء الضوء على حالات انتهاك حقوق الإنسان وجذب انتباه المجتمع الدولي إليها، فإننا نعطي المعارضين تكشف عن الانتهاكات وتحمّل القائمين بالقمع مسؤولية جرائمهم. وتحقيقات هيومن رايتس ووتش الدقيقة والموضوعية عن حقوق الإنسان الاستراتيجية التي تستهدف أوضاعاً وقضاياً بعينها، تفرض ضغوطاً متزايدة من أجل التحرك لمناصرة الإنسان وجعلها باهظة الكلفة."

ـ بين عاماً دامت هيومن رايتس ووتش على العمل من أجل وضع الخطوط العريضة، القانونية والأخلاقية، في سبيل أحد دوره عيناً، وناضلت من أجل توفير المزيد من العدالة والأمن لجميع الأفراد حول العالم."

الدستور العراقي من ١٩٢٥-٢٠٠٥

ـ ذلك أن صدورت الحريات العامة و الخاصة و انتهكت حقوق الإنسان على نطاق واسع و لا سيما خلال فترة حكم حبيبة الفعلية و الواقعية مواد الدستور المؤقت كافة عدا الفقرة (١) من المادة الثانية والأربعين التي أطلقت يده في إدون حيث جاءت مطلقة والمطلق يجري على إطلاقه فحصل الذي حصل و كان كارثياً بكل المقاييس فوقعت حروبلها في النصف الثاني من القرن العشرين و مطلع القرن الحالي و أهدرت ثروات وطنية كانت تكفي لبناء قارة و سفكت دماء عراقية زكية سواء على أعداء المشائق أو خلال الحروب كالأنهار ، وترملت نساء و تيمت للاف و جرى التفريط بارض و مياه عراقية لدول الجوار مقابل اتفاقيات أمنية تحمي النظام كل ذلك ما كان بالإمكان منظومة سياسية سليمة تنظم بأسلوب ديمقراطي أسلوب الحكم و ثبت مبدأ التداول السلمي للسلطة و تحترم الادى حقوق الإنسان .

٢٤٢ ـ ١٣٢ ـ حقوق الإنسان

ـ المتصلة باحوالهم المعنوية ، وتشمل حرية الرأي و الاجتماع و تأليف الجمعيات و حرية التعليم و العقيدة ،

ـ السابعة مصونة لجميع سكان العراق و لا يجوز القبض على أحد أو توقيفه أو إجباره على تبديل سكنه أو خدمته في القوات المسلحة إلا بمقتضى القانون و على الجانب الإنساني منع المادة السابعة التعذيب و النفي

ـ عراقيين إلى خارج المملكة العراقية ممنوع بنياتاً .

ـ لأشخاص حرمة مساكنهم فنصت على أن (المساكن مصونة من التعرض و لا يجوز دخولها و التحرى في

ـ عينها القانون) .

ـ لل العراقيين بموجب المادة (١٢) حرية إبداء الرأي و النشر و الاجتماع و تأليف الجمعيات و الانضمام إلى

ـ حرمة المراسلات البريدية و البرقية و التلفونية و منع اجراء أي مراقبة إلا في الأحوال التي يعنيها القانون

٢٤٣ ـ ١٣٣ ـ حقوق الإنسان

ـ ثمنت هدراً للحريات الشخصية مثل قانون منع الدعايات المضرة رقم (٢٠) لسنة ١٩٣٨ و مرسوم صدر (٥٦) لسنة ١٩٤٠ و مرسوم الإدارية العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٠ و قانون إسقاط الجنسية العراقية الأساسي عدد آخر من الحريات فنص في المادة (١٦) على حرية التعليم و منح الطوائف حق تأسيس وش الاحتفاظ بها على شرط أن تكون موافقة للمناهج العامة التي تعين قانوناً .